



کوٰ مارو عیراق
داد کام بالا نیت نیطان

جمهوريّة العراق
المُحَكَّمَةُ الْإِتِّصَادِيَّةُ الْعَلَيْهَا
العدد: ٢٢١٣ الْجَلْدُ الثَّالِثُ

افتتحت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٥ برئاسة القاضي السيد محمد المحروفي وحضوره كل من العادة الفضائية لاروبي سعد السانى ومحترم ناصر حسين وأكرم محمد باهىان و محمد سلطان الشاذلي و عمدة صالح التيسى و مختار شعبان من كوركين وحسين أبو أثين و مساعي المحورى العذولين بخطابه باسم الشعب وأصدرت قراراً ينص على الآتى :

العمر - المدعي - مأمور عبد السيد سلطان - وكيلاً للمحامين الذين لازم لهم
المسير عليهم - المدعي عليهم / ١- رئيس الوزراء / اضافة لرئاسته - وكيلاً للمحلف
الوطني بدل سعد خير الله .
٢- وزير الاتصالات والاتصال العلامة / اضافة لرئاسته - وكيلاً
الموظف المطوفي نصر عبد الحسين .
٣- امين بغداد / اضافة لرئاسته - وكيلاً للموظفة المطوفة
الفنان علي ابوالفهم .

• 18 •

العن ونيل المدح (السيز) أسلم محكمة cassation الإداري بأن المدعى عليه قاتل / مفيدة لوطيفته (المادة بعده) (السيز عليه الثالث) أفت متوجهها قضية ارتش سلانية بناءً على موافقة دولية رئيس الوزراء بتقاده المحام (وزير) في ٢٢/٦/١٩٧٢ (١٩٧٢/١١/٣) في ٢٠٠٨-٢٠٠٧ ووافق رئيس مجلس ٢٠٠١ الصادر من الحكومة العراقية المرحلة الانتقالية وفي المادة (٢٦) من قانون وزارة الدولة المرحلة الانتقالية وقد تم إعداد فرمان بالموثقين المتقدمين دالة دون النظر إلى مسطوط الرئيس لأن المدعى عليه الثاني / الشطة لوطيفته (السيز عليه الثاني) قاسم باعديه تهمات وضوابط شترط على المتقدم من موظفي الدولة ومن حسنه موظفين المادة بعده أن يكون مسطوط الرئيس في بعده الثاني يحصل على قضية ارتش سلانية دون النظر إلى محل عمله ومسئلة في بعده وبذلك تم استبعاد أحد ثالثة من موظفي أسلة بعده تكون مسطور لهم خارج بعده وبحيث أن المادة بعده ليس لديها أسلة في عذر خارج حدودها والحكم السادس في توزيع قلم رئيس



ستئنفي في العلاقات المتребبيها . وحيث ان الامر رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ والامر رقم (١٢) لسنة ٢٠٠١ والتعليمات والضوابط التي اصدرها المدعى عليه الثاني / اضافة لوظيفته جميعها مختلفة للستور العراقي الدائم في مادته (٢٣/ثالثاً) . لذا تلزم المدعى لدى المدعى عليه الثالث / اضافة لوظيفته (امين بغداد) . وسجل النظم بعد واردة (٩٣٥) في ٢٠١٠/١/١٨ ، اقام المدعى دعوه بتاريخ ٢٠١٠/١/١ طلب الحكم بالزم المدعى عليهم القاء التعليمات والضوابط المخالفة للستور وطالبه موكله قطعة ارض سكنية في محافظة بغداد ونتيجة للمراعاة الحضورية العتبة اصدرت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٨ ٢٠١٠/٢/٢٨ وبعد انتباره ٢٠١٠/٢٠٣ حسماً يقضى برد دعوى المدعى شكلاً ذلك ان وكيل المدعى كان قد حصر مطالبته في الدعوى بموجب محضر جلسة ٢٠١٠/٦/١٦ بالقاء الفقرة (ثالثاً) من تعليمات وضوابط تخصيص الاراضي السكنية والتصادر من (وزارة البلدات والأشغال العامة) وحيث ان المدعى كان عليه ان يتظلم لدى الجهة الادارية المختصة وهي (وزارة البلدات والأشغال العامة) في هذه الحالة قبل تقديم طفته اسلام محكمة القضاء الاداري حيث لوحظ ان المدعى قد قدم نظرته لدى امين بغداد / اضافة لوظيفته فيكون بذلك قد خالف لحكم الفقرة (و) من البند ثالثاً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل . طعن وكيل المدعى بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بالاشارة التمهيزية العزيرحة ٢٠١٠/٧/١٩ ٢٠١٠/٧/١٩ طلب الحكم بما ورد فيها .

14

لدى التغليف والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن المثير مقدم ضمن المادة
الذاتية قرار قبولي شكلا ، ولدى عطف النظر على الحكم المثير وجد انه صحيح وموافق للقانون
المطبق توارده فيه . نتى لأن المثير كان قد يقتضي لدعوى المدعى عليه الثالث امين بعده / إضافة
لوقوفه في حين كان على المدعى ان يقتضي لدعوى الجهة الإدارية المطلوب إيقاف قرارها الإداري
وهي (وزارة التبلديات والأشغال العامة) التي أصدرت التعليمات والضوابط الخاصة بتوزيع
الأراضي . وحيث البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة رقم (٦٥) لسنة
١٩٧٩ المعدل أثبتت على الطاعن قيل تقديم الطعن أيام محكمة القضاء الإداري ان يقتضي لدى

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٩٦ / العددية / تميز / ٢٠١٠



كره مارو عيسوي
دعاي خان بالائي لوتبيادم

في جهة الإدارية المختصة وبحيث أنه لم يقام هذا النظم وإن القائم لدى لائحة بعده لا ينافي عليه وهذا ما ذكرت إليه المحكمة المطعون في قرارها وعليه قرار تعيين العزم العبرى
وردة الاعتراضات التمهيزية وتعين العبرى رسم العبرى وصدر القرار بالاتفاق
في: ٢٢ / ١١ / ٢٠١٠.

الرئيس
ساخت المحكمة

العضو
الوزير محمد السامي

العضو
طارق ناصر حسين

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب الش helyani

العضو
غيره صالح التميس

العضو
موظفون شمعون فين كورليس

العضو
حسن أبو السن

مسني الملا